

## 111600 - كتاب مجربات الديربي الكبير كتاب سحر وكهانة

### السؤال

أود أن أطرح سؤالاً حول كتاب مجربات الديربي الكبير، هل هو كتاب سحر؟ وما حكم الاطلاع عليه من باب الفضول؟ وما حكم إبقائه في المنزل أو إهدائه لأحد؟ وإن كان كتاب سحر فكيف نتخلص منه؟ وهل يجب على من كان يقرؤه أو يعمل بما فيه من أدعية أن يتوب؟ أي أنه فعل منكراً. للعلم فالكتاب يتحدث عن العلاج بطرق مختلفة، وفيه أدعية، منها ما هو مألوف، وبعضها غريب لم أسمعته قبلاً، وقد طرحت سؤالاً لأنني ارتبت مما في الكتاب، وشككت أنه من السحر، كما قرأت في بعض المواقع الإسلامية أنه كتاب سحر وكهانة.

### الإجابة المفصلة

اسم هذا الكتاب كاملاً هو: "فتح الملك المجيد المؤلف لنفع العبيد وقمع كل جبار عنيد"، ويسمى اختصاراً بـ "مجربات الديربي"، ومؤلفه هو: أحمد بن عمر الديربي، المتوفى سنة 1151هـ، ترجمته في "الأعلام" للزركلي (1/188). وموضوع كتابه هذا في مجربات العلاج بالذكر والقرآن، حيث عقد فيه ستة وثلاثين باباً يبين فيها فوائد بعض السور والآيات والأذكار والأسماء الحسنى في علاج كثير من الأمراض، وتغيير بعض الأحوال، يزعم في مقدمته أنه جمع هذه الفوائد من: "التعليق التي بخطوط العلماء، ومن الكتب الجليلة" ولكن الواقع خلاف ذلك:

فقد اطلعنا على الكتاب المذكور، فلم نجد فيه شيئاً منقولاً عن أهل العلم من السلف الصالحين والفقهاء والمحدثين، بل وجدناه مليئاً بالأمور الباطلة، وكثير من الكتب التي تحمل هذا العنوان "المجربات" هي على الشاكلة نفسها، مليئة بالخرافات والأباطيل التي لا يجوز للمسلم أن يعتقد صحتها، فضلاً عن أن يعمل بها. وخلاصة المآخذ عليه في أمور ثلاثة:

1- دعوى نفع آيات أو أذكار أو كلمات أو أسماء معينة في شفاء أمراض معينة لا يثبت إلا بدليل صحيح من الكتاب والسنة، وليس لأحد نسبة ذلك إلى دين الله، وإلا يكون مقتحماً أبواب البدعة المنكرة.

2- استعمال كثير من الكلمات غير المفهومة، بحيث يخشى أن تحتوي على معاني باطلة، أو ذرائع شركية.

3- عدم ذكر أدلة المجربات المذكورة ، ولا من جربها ، ولا في كم حالة جربت ونفعت ، فالتجربة لا يثبت نجاحها إلا إذا نفعت في أكثر الحالات المطبقة ، وهذا يحتاج إلى دراسة علمية منهجية ، وليس مجرد دعاوى لا يدرى صدق مدعيها من عدمه : وهذا مأخذ في غاية الأهمية .

ولذلك فلا نعد هذا الكتاب إلا ضمن كتب الخرافة ، ولا نرى جواز شرائه ولا قراءته فضلا عن العمل بما فيه لأحد من المسلمين ، بل ينبغي على المسلم حفظ ماله من الضياع فيما لا يفيد ، والواجب على جميع المسلمين الغيرة على دينهم أن ينسب إليه ما ليس منه مما لا تقبله العقول السليمة ، ولم ترد به الأدلة الصحيحة . وقد أفتى العلماء قديما بحرمة شراء الكتب المشتملة على العلوم المحرمة ، والمؤسسة على الضلالة والغواية ، بل أفتوا بحرمة النظر والمطالعة فيها إلا لعالم يريد نقدها والجواب عليها.

يقول ابن بطة العكبري في "الشرح والإبانة" (ص/361) :

" ومن البدع النظر في كتب العزائم والعمل بها " انتهى.

ويقول ابن القيم في "زاد المعاد" (5/761) :

" وكذلك الكتب المشتملة على الشرك وعبادة غير الله ، فهذه كلها يجب إزالتها

وإعدامها ، وبيعها ذريعة إلى اقتنائها واتخاذها ، فهو أولى بتحريم البيع من كل ما

عداها ، فإن مفسدة بيعها بحسب مفسدتها في نفسها " انتهى.

وجاء في "فتاوى اللجنة الدائمة" المجموعة الثانية/ (2/198) :

" السؤال : أرفق لفضيلتكم ثلاثة كتيبات هي : ( حرز الجوشن ) ، و ( مجربات الديرابي )

و ( أسماء أهل بدر ) .

فما حكم قراءتها والعمل بها ، وما هي نصيحتكم لمن يصر على التعامل معها ؟

والجواب :

بعد اطلاع اللجنة على الكتب المذكورة وجد أنها تحتوي على شركيات وأدعية مبتدعة

وطلاسم وتوسل بالصالحين ، وعلى هذا فهي كتب لا يجوز اقتنائها ، ولا العمل بما فيها ،

بل يجب إتلافها والابتعاد عنها للسلامة من شرها .

وهناك - ولله الحمد - من الأدعية الصحيحة النافعة ما يكفي المسلم ، ونحيل في ذلك

على كتاب ( الوابل الصيب ) لابن القيم ، و ( الكلم الطيب ) لشيخ الإسلام ابن تيمية

، و ( الأذكار ) للإمام النووي ، وفيها الخير الكثير ولله الحمد " انتهى.

والله أعلم .

